



إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون، وأتوها تمشون، عليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا».

[صحيح] [متفق عليه]

في هذا الحديث أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالتؤدة والسكينة للماشي إلى الصلاة، فقال: إذا أقيمت الصلاة فلا تسرعوا في المشي لتأتوها؛ لما يلحق الساعي من التعب وضيق النفس المنافي للخشوع المطلوب في الصلاة، بل احضروا الصلاة وأنتم تمشون بوقارٍ وتأنٍ، والنهي متوجه إلى السعي، لا إلى الإتيان، فالذي أدركتموه مع الإمام من الصلاة فصلوه معه، وإن فاتكم شيء من الصلاة بفوات الركوع، فيدرك الركعة التي فات ركوعها فأكملوه، وفيه أن ما يدرك المرء من آخر صلاة الإمام هو أول صلاته، لأن الإتمام إنما يكون بالبناء على ما سبق له.

معاني الكلمات

تسعون السعي: العذو والركض.

السكينة الوقار والهدوء.

أدركتم مع الإمام فصلوه.

فأتموا أكملوا.

<https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/65744>



النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY

